

الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

وفاديت الاسير بالالف اذا دفعت اسيرا من المشركين واخذت اسيرا من المسلمين وفديته بمالي أي اشتريته وخلصته .

وانما قالت العرب في افتداء المرأه من زوجها بمالها اختلعت اختلاعا وقد خلعها زوجها لان المرأه جعلت لباسا لزوجها والزوج لباسا لها ومن ذلك يقول الرجل للمرأه شاعريني أي باشريني حتى يكون كل واحد منا شعارا لصاحبه والشعار الثوب الذي يلي الجسد قال ابن D هن لباسا لكم وانتم لباس لهن فاذا فارق الرجل امرأته على عوض يصل اليه منها فكأنه خالع للباسها عن لباسه أي بدنها عن بدنه فسمي خلعا لهذا المعنى وابن اعلم .

713 - واذا قالت ابتنى .

معناه اقطعني منك والبت القطع يقال طلقها فبت طلاقها وقد تبتها الواحد والثلاث الا ان ظاهر البتة الثلاث لانه القطع الذي لا رفاء له ولا رفع والواحد تبت بانقضاء العده .

وقولها أبني أي اجعلني بائنه منك مفارقه لك بالطلاق .

ومعنى قوله بارئيني ا أبرأ مئي وأبدأ منك فلا يكون بيننا عصمة نكاح .

714 - ويقال رثمت الام الولد فدرت عليه أي عطفت فنزل لبنها ورثم الولد امه اذا الفها وهو الرأم والرثمان واستمرأ الولد لبن امه اذا نجع فيه لبنها فصلح حاله عليه